الحمد لوليه والصلوة على نبيه

ترتيب رسالته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة الحمد و[illegible]
عباده والتمس في كثير من النسخ والصواب أي لفظ تلك إنما
زائدة ونعت سهو إنه علم الشارح يدل على ذلك قول المصنف
فيما بعد وأما المقالات فثلث لوجه ما وكلها في المفردات
قد يطلق المفرد ويراد به ما يقابل المثنى والمجموع أعني الواحد
وقد يطلق ويراد به ما يقابل المضاف فيقال هذا مفرد أي ليس
مضافا وقد يطلق ويراد به ما يقابل المركب ويستعمل في
مباحث الألفاظ وقد يطلق على ما يقابل الجملة [illegible]
أي ليس بجملة وهو بهذا المعنى مساو للمركب [illegible]
لنفسه والمراد بالمفردات إنما هو هذا المعنى الأخير فيشمل
فيها الكلمات الخمس والمعرفات لنفسه لأنها مركبات
تقييدية والدليل على ذلك أنه جعل المفردات في
مقابلة القضايا بحسب الغالب التي هي في القضايا ما
يوجد أو عن المركبات أراد بها المركبات التامة
على ما ذكرنا فلا استدراك في كلام الشارح لنفسه ووجه لأن
ما يحتاج العلم في المنطق إليه فيشكل عليه أي ما يحتاج العلم
في المنطق يكون جزءا منه لأن ما هو خارج عنه لا نعلم فيه قطعا
وح يلزم أن يكون المقدمة جزءا من المنطق وهو باطل لا نعلم نعم
على أن مقدمة الشروع في العلم خارجة عنه ولئن سلم أنه إذا كانت
المقدمة جزءا منه كان الشروع فيها شروعا في المنطق إذ لا معنى

للشروع فيه إلا الشروع في جزء من أجزائه والمفروض
أن الشروع في المنطق موقوف على المقدمة فيكون الشروع
في المقدمة موقوفا على الشروع في المقدمة قطعا فهو الشروع
في المقدمة شروع في المنطق والشروع في المنطق موقوف على الشروع
في المقدمة فيلزم أن يكون الشروع في المقدمة موقوفا على الشروع
في المقدمة وذلك مع ذاك الجواب أي في الكلام مضافا
محذوفا أي ما يحتاج إليه العلم في كتب المنطق فيلزم أن يكون
المقدمة جزءا من كتب المنطق لا جزءا منه فاندفع المحذور إنما
والدليل على تقدير المضاف أن المصنف [illegible]
الرسالة في الأقسام الخمسة فحاصل الكلام أي هذه الرسالة
كتاب هذا الفن وكل كتاب في هذا الفن ينطبق أي يرتب
على هذه الأقسام الخمسة فهذه الرسالة ينطبق عليها أي ترتب
عليها أما الصغرى فظاهرة وأما الكبرى فلأن ما يحتاج العلم
في كتب هذا الفن كما ذكره الشارح في بيان وجه الحصر
وهو أن ما يحتاج إليه العلم في المنطق إما أن يتوقف الشروع فيه
على وجه أو بحسب المادة هي الخاتمة أو [illegible] عليه أي الخاتمة
كما ذكرت أو لا يشتمل على المباحث وأجزاء العلوم وما ذكره
في الحصر مع اشتمالها على المنطق وبحسب ما المقصد
من الخاتمة هو المباحث وحدها وأما أجزاء العلوم فإنما ذكرت
فيها استطرادا إذ لا مدخل لها في الاتصال الذي هو المقصد من [illegible]
في وجه الحصر توجيه والمراد بالمقدمة ههنا إنما قالوا إنها
لأن المقدمة في مباحث القياس تطلق على قضية جعلت
جزء قياس أو حجة وقد تطلق ويراد بها ما يتوقف عليه صحة الدليل

[illegible]

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS
1 2 3 4 5 6
1 2